

بيان من الهيئة العامة للرقابة المالية

بشأن : التظلم رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٤ المقدم من
أحد مساهمي الشركة العربية للاستثمارات والتنمية
القابضة للاستثمارات المالية ضد الهيئة العامة
للرقابة المالية

بتاريخ ٢٠١٤/٩/١١ تقدم أحد مساهمي الشركة العربية للاستثمارات والتنمية القابضة
للاستثمارات المالية بطلب أودعه مكتب التظلمات بشأن التظلم من قرار الهيئة العامة للرقابة
المالية وما يترتب عليه من أثار، وعلى الأخص إلغاء البيان الصحفي الصادر من البورصة
المصرية بشأن إصدار معايير جديدة لاختيار الأسهم المسموح عليها بمزاولة الأنشطة المتخصصة
وتوحيدها مع معايير تقسيم السوق، وما ترتب عليه من استبعاد الشركة العربية للاستثمارات
والتنمية القابضة للاستثمارات المالية من قائمة الشركات المسموح عليها بمزاولة الأنشطة
المصرية (الشراء بالهامش والتداول في ذات الجلة) لعدم إلتزامها بقواعد الإفصاح
وتعريضها أكثر من مرة خلال الفترة الماضية لمخالفة قواعد الإفصاح الصادرة عن البورصة
المصرية المعتمدة من الهيئة العامة للرقابة المالية .

وبتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٥ أصدرت لجنة التظلمات قرارها " بقبول التظلم شكلاً، ورفضه موضوعاً "

٢٠١٤/٩/٢٨ تحريراً في :

نائب رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

القاضي / خالد النشار